

كلية هندسة العمليات النفطية/قسم تكرير النفط والغاز/المرحلة الاولى/صباحي/مادة حقوق الانسان

مفهوم حقوق الانسان لغةً واصطلاحاً:

تعريف الحق لغةً:

يُعرّف الحق في اللغة: بأنه الاستقرار والفرض والالتزام وخلاف الباطل، وهنالك علاقة وثيقة بين تعريفَي الحق والواجب في اللغة، وقد استُخدم لفظ الحق بمعان عدة في القرآن؛ ومنها القاطع كقوله جل علاه: (قَالَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَغْوَيْنَا كَمَا غَوَيْنَا تَبَرَّأْنَا إِلَيْكَ مَّا كَانُوا إِلَّا نَجْبُونَ).

تعريف الحق اصطلاحاً:

تعريف الحق اصطلاحاً أمّا في معناه اصطلاحاً فقد عُرّف بعدة تعريفات من قِبَل العديد من العلماء يمكن ذكرها فيما يلي:

- عرّف المذهب الفردي الحق على أنه: قدرة أو سيطرة وقيادة يوهبها القانون للفرد، أو منفعة يحميها القانون.

- وقد عرّفته المدرسة الواقعية أو الاجتماعية بتركيز على أنه: فكرة المركز القانوني تحل محل فكرة الحق الفردي، وقد حدّت هذه المدرسة من مفهوم المذهب الفردي للحق.

- الأرجح أن يكون تعريف الحق عنوةً عن هذه الاتجاهات أنه: قيادة أو تمكين يمنحه القانون لشخص أو مجموعة من الأشخاص يعترف بهم القانون ويحميهم ويدافع عنهم، بشرط ألا يخرج استخدام هذا الحق عن نطاق ما يُشرع له، وألا يتعارض استخدامه مع مصلحة المجتمع، ولا يتعدى حدوده الموضحة، ولا يتجاوز القيود المرسومة له حتى لا يتعرّض للمساءلة القانونية، فهو حق نسبي مُقيّد مع إلزامية تجنب استخدامه بتعسف وهمجية، وللحق عناصر ثلاثة: صاحب الحق، وموضع الحق الذي يتمثل به العمل وتعود عليه منافع استخدامه، والحماية القانونية.

أهمية تطبيق حقوق الانسان:

تكمن أهمية تطبيق مفهوم حقوق الإنسان بأنها وسيلة ضرورية لحماية البشر جميعاً في العالم، خاصةً الأقليات الذين يعانون من الإهمال والإساءة والتعنيف والنبذ والانزواء، ولأنّ هذه الحقوق تمنح الإنسان القوة، وتُمكنه من إبداء رأيه ورفع صوته، ومواجهة سوء المعاملة والتصدي لها من قبل السلطة العامة، عدا عن أنّها تمثل المبادئ الرئيسية في مجتمعاتنا، كالعدل، والكرامة، والاحترام، والمساواة.

أنواع حقوق الانسان:

١- الحقوق المدنية (الفردية): وهي؛ الحرية والحياة والأمن، والخصوصية، وحرية التنقل، وحق الملكية والفكر والضمير والمعتقد الديني، وحظر أي أمر يُهين الفرد أو يعذبه أو يعاقبه عقوبات قاسية.

- ٢- **حقوق التعبير السياسي:** كحرية التعبير والتجمع وتكوين الأحزاب، والحق في مشاركة الحكومة والقيادة، والحق بالانتخاب والاقتراع العام والعدل.
- ٣- **حقوق المجتمعات:** كحقها في تقرير مصيرها، وحماية ثقافية الأقليات في المجتمعات.
- ٤- **الحقوق الاقتصادية والاجتماعية:** كحق الحصول على مستوى معيشي مُرفَّه، وحرية اختيار الفرد للوظيفة، وحماية الدولة للفرد من البطالة، وحق المكافأة العادلة والمتساوية، والحق في تكوين النقابات والانتساب لها، والحق في تحديد ساعات العمل بنسبة معقولة، وأن يكون التعليم الابتدائي مجاني.
- ٥- **حق إنفاذ نصوص القانون:** وهو الاعتراف بالمساواة والعدل أمام القانون وحمايته، فهو وسيلة لإنصاف انتهاك الحقوق، وتوفير جلسات الاستماع والمحاكمات النزيهة.

خصائص حقوق الانسان:

- عدم إمكانية انتزاعها فليس لأحد الحق بأن يحرم شخصاً آخر من حقوق الإنسان حتى لو كانت بلاده لا تحترم تلك الحقوق وتقوم بانتهاكها، فتلك الحقوق غير قابلة للتصرف وثابتة.
- حقوق الإنسان ملك للبشر لا تُشتري ولا تُباع ولا تُورث، فهي متأصلة في كل شخص.
- غير قابلة للتجزئة، فلا بدّ للبشر أن ينعموا بالعيش اللائق والكرام وأن يتمتعوا بالحرية والأمان.
- حقوق الإنسان عالمية فهي متساوية لجميع البشر دون النظر إلى أصولهم أو أديانهم أو أعراقهم أو حتى أجناسهم.

حقوق الانسان في الاسلام:

- حقوق الإنسان في الإسلام سابقة لغيرها فقد استمدت مبادئها وأحكامها من وحي الله عزّ وجل دون أن يسعى أو يتطلع لها أي أحد فهي لم تَنُتْج وتتحقق بعد صراعات فكرية أو ثورات.
- مرتبطة ارتباطاً كلياً بالحاجات الفعلية للبشر وليس مجرد صيغة فلسفية.
- ثابتة لا تتبدل ولا تتغير مهما كانت الظروف والأحوال.
- منسجمة بشكل كامل مع تعاليم الدين الإسلامي الحنيف، فضمّنها الإسلام في آداب المسلم وأخلاقه وجعلها مرتبطة ارتباطاً كلياً بالدين.